دعت المجتمع الدولي إلى تحرك عاجل لإنقاذ الأرواح

"الصحة": القطاع الصحي في فلسطين يمر بمرحلة هي الأخطر في تاريخه

رام الله- الحياة الجديدة- أكدت وزارة الصحة، أن القطاع الصحي الفلسطيني يمر بمرحلة هي الأخطر في تاريخه، في ظل استمرار العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة، وتصاعد اعتداءات الاحتلال والمستوطنين في الضفة بما فيها القدس، إلى جانب الأزمة المالية الخانقة التي تواجهها الحكومة نتيجة قرصنة حكومة الاحتلال للأموال الفلسطينية، والتي ألقت بظلالها على قدرة القطاع الصحي على الاستجابة للاحتياجات المتزايدة للمواطنين من مرضى وجرحى.

وقالت وزارة الصحة في بيان أمس السبت، أن "المنظومة الصحية في قطاع غزة تواصل العمل في ظروف إنسانية وصحية بالغة القسوة، في ظل الاستهداف المتكرر للمستشفيات والمراكز الصحية، والنقص الحاد في الأدوية والمستهلكات والمستلزمات الطبية والوقود، الأمر الذي يهدد قدرة المرافق الصحية على الاستمرار في تقديم خدماتها المنقذة للحياة، ويضاعف معاناة آلاف المرضى والجرحى".

وجددت وزارة الصحة مناشدتها العاجلة إلى الأمم المتحدة، ومنظمة الصحة العالمية، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، وكافة المنظمات الإنسانية والدول الفاعلة، وكافة المؤسسات الحقوقية والإنسانية، لتحمل مسؤولياتها القانونية والإنسانية، والتحرك الفوري والعمل بصورة عاجلة والضغط على سلطات الاحتلال الإسرائيلي من أجل ضمان إدخال الأدوية والمستلزمات الطبية والوقود والمساعدات الإنسانية إلى قطاع غزة بشكل عاجل ومنتظم، وفتح ممرات إنسانية آمنة تكفل وصول الإمدادات الطبية والمرضى والجرحى دون إعاقة أو تأخير، ووقف الانتهاكات بحق القطاع الصحي الفلسطيني، وضمان حماية المرافق والطواقم الطبية، انسجاماً مع أحكام القانون الدولي الإنساني.

وقال وزير الصحة ماجد أبو رمضان إن "حماية المنظومة الصحية في فلسطين ليست قضية فلسطينية فحسب، بل مسؤولية قانونية وأخلاقية تقع على عاتق المجتمع الدولي. إن استمرار حرمان المرضى من العلاج، ومنع وصول الإمدادات الطبية، واستهداف المرافق والطواقم الصحية، يمثل انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي الإنساني، ويستوجب تحركاً عاجلاً يتجاوز بيانات الإدانة إلى إجراءات عملية وفاعلة".

وأشادت وزارة الصحة بالطواقم الطبية والصحية والإدارية العاملة في قطاع غزة، التي قدمت نموذجاً استثنائياً في الصمود والتفاني والالتزام المهني والإنساني، وواصلت أداء رسالتها رغم فقدان كثير من أفرادها لأحبائهم، وتعرضهم للنزوح والاستهداف، وتدمير منازلهم، وافتقارهم إلى أبسط مقومات الحياة.

وأشار وزير الصحة الى أن الكوادر الصحية في قطاع غزة أثبتت أن رسالة الطبيب والممرض والمسعف والعامل الصحي أسمى من كل الظروف، وأن الانتماء لهذه الرسالة لا تحده الحرب ولا تكسره المعاناة. مشددا ان هذه التضحيات محل اعتزاز وتقدير من وزارة الصحة، وعموم أبناء شعبنا كافة.

وأكدت الوزارة دعمها الكامل لجميع الكفاءات الصحية الفلسطينية التي اضطرت إلى مغادرة قطاع غزة حفاظاً على حياتها وحياة أسرها، أو لاستكمال مسيرتها العلمية والمهنية في ظروف فرضتها الحرب القاسية، مشيرة الى أن هذه الكفاءات كانت وما زالت جزءاً أصيلاً من المنظومة الصحية الفلسطينية، ولم يكن خروجها خياراً، بل نتيجة مباشرة لظروف استثنائية فرضها العدوان.

وأشارت الوزارة الى أن الطواقم الطبية في الضفة الغربية بما فيها القدس، تواصل أداء واجبها الوطني والمهني في ظل تصاعد اعتداءات الاحتلال، والاقتحامات المتكررة، وإعاقة حركة سيارات الإسعاف والطواقم الصحية، إلى جانب التحديات الناجمة عن الأزمة المالية. ورغم ذلك، فإن العاملين في القطاع الصحي يواصلون تقديم الخدمات للمواطنين بكل مسؤولية، ويثبتون يومياً أن الرسالة الإنسانية تبقى أقوى من كل الصعوبات.

وشددت وزارة الصحة أنها مستمرة في بذل كل ما يلزم لضمان استمرارية الخدمات الصحية، وإدارة الموارد المتاحة بكفاءة، وتعزيز صمود المنظومة الصحية، كما تواصل، بالتنسيق مع الحكومة والشركاء الدوليين، والمجتمع المحلي، جهودها لحشد الدعم السياسي والمالي والإنساني، والعمل على كسر الحصار المفروض على القطاع الصحي في غزة، والتخفيف من آثار الحصار المالي الذي يواجه الحكومة الفلسطينية، بما يضمن استمرار تقديم الخدمات الصحية للمواطنين.

ووجه أبو رمضان رسالة إلى الكوادر الصحية: "أنتم عنوان الصمود، وأنتم خط الدفاع الأول عن حياة أبناء شعبنا. ونقول لكل طبيب وممرض ومسعف وفني وإداري، سواء كان في غزة أو في الضفة الغربية أو اضطرته ظروف الحرب إلى مغادرة فلسطين، وزارة الصحة تقدر تضحياتكم، وتثق بكم، وتعتز بما قدمتموه وما تزالون تقدمونه من أجل فلسطين وشعبها، وأن الإنسان الفلسطيني سيبقى محور عملنا، وستبقى حماية حقه في العلاج مسؤوليتنا الأولى مهما بلغت التحديات."

بدء استقبال طلبات إصدار جوازات السفر لطلبة الثانوية العامة والدراسات العليا في قطاع غزة

رام الله- وفا- أعلنت وزارة الداخلية بالتعاون مع نقابة المحامين الفلسطينيين، عن بدء استقبال طلبات إصدار جوازات السفر في مقار النقابة بمحافظات قطاع غزة، في إطار الجهود الرامية إلى تسهيل الإجراءات أمام المواطنين وتنظيم عملية استقبال الطلبات بما يضمن سرعة الإنجاز وجودة المتابعة.

وأكدت الوزارة، في بيان، أمس السبت، أن استقبال الطلبات يشمل طلبة الثانوية العامة للعام الدراسي 2026/2025 حيث تم اعتماد نقابة المحامين الفلسطينيين جهةً رسمية لاستقبال الطلبات وفق آلية تبدأ بالحصول على نموذج الطلب من مكاتب الخدمات المعتمدة مقابل 20 شيقلا فقط ثم استكمال البيانات وإرفاق الوثائق المطلوبة وتقديمها في مقار النقابة فيما تبلغ رسوم إصدار جواز السفر 230 شيقلا فقط لكل طلب.

كما أعلنت الوزارة عن استقبال طلبات طلبة الدراسات العليا الحاصلين على منح دراسية خارجية شريطة أن تكون الطلبات معززة بكتاب رسمي صادر عن السفارة الفلسطينية في الدولة المقبول فيها الطالب، بما يثبت قبوله في المنحة واستكمال إجراءات السفر.

ودعت وزارة الداخلية الطلبة إلى الالتزام بالتعليمات المعلنة واستكمال جميع الوثائق المطلوبة قبل التوجه إلى مقار النقابة وعدم دفع أي رسوم غير معتمدة، مؤكدة أن استقبال الطلبات يتم خلال أيام الدوام الرسمي باستثناء العطل الرسمية.

وثمنت التعاون المثمر مع نقابة المحامين، مؤكدة أن هذه الشراكة تأتي في إطار تطوير الخدمات المقدمة للمواطنين وتوفير التسهيلات اللازمة لطلبة الثانوية العامة وطلبة الدراسات العليا، بما يمكنهم من استكمال مسيرتهم التعليمية والأكاديمية ويعكس تكامل الجهود بين مؤسسات الدولة والنقابات المهنية لخدمة أبناء الشعب الفلسطيني. وأشارت نقابة المحامين إلى أن استقبال الطلبات سيتم في مقارها بمحافظة غزة، والمحافظة الوسطى، ومحافظة خان يونس.

الحايك يتفقد مواقع أثرية في نحالين ويفتتح فعالية تراثية

بيت لحم- الحياة الجديدة- تفقد وزير السياحة والآثار هاني الحايك عدداً من المواقع الأثرية في بلدة نحالين بمحافظة بيت لحم، للاطلاع على واقعها واحتياجاتها، وبحث سبل الحفاظ عليها وتأهيلها وتطويرها بما يسهم في تعزيز مكانتها على الخارطة السياحية الفلسطينية. وخلال الزيارة، التقى رئيس المجلس البلدي المهندس نعيم فنون وأعضاء المجلس البلدي، إلى جانب عدد من أهالي البلدة، حيث جرى بحث سبل التعاون المشترك لتطوير القطاعين السياحي والأثري وتعزيز التنمية المحلية.

وافتتح الوزير الحايك فعالية تراثية نظمتها البلدة، مؤكداً أهمية الحفاظ على الهوية الوطنية الفلسطينية من خلال الحفاظ على المواقع الاثرية، وتعزيز حضورها باعتبارها جزءاً أصيلاً من تاريخ الشعب الفلسطيني. وأكد الحايك حرص وزارة السياحة والآثار على مواصلة العمل بالشراكة مع الهيئات المحلية والمجتمع المحلي لحماية المواقع الأثرية، وتنفيذ مشاريع تسهم في الحفاظ على هذه المواقع وتوظيفها بما يخدم التنمية السياحية المستدامة، ويعزز من حضور البلدات الفلسطينية على الخارطة السياحية.

فقد هوية

اعلن انا خالد طه مسعد ابو عدس عن فقد بطاقتي الشخصية التي تحمل الرقم 900089962 الرجاء ممن يجدها تسليمها لأقرب مركز شرطة وله الشكر سلفا.

8/1 د

دولة فلسطين
السلطة القضائية – محكمة صلح قلقيلية

((21084882))

صادرة عن محكمة صلح قلقيلية في الدعوى رقم 498/2025 حقوق

إلى المدعى عليه:
1. عطفه شاكر عبد اللطيف شماسنة – هوية (986610160).
2. رائد باسم محمد شماسنة – هوية (853379188).
يقتضي حضورك إلى محكمة صلح قلقيلية
للنظر في دعوى حقوق رقم 2025/498 والتي أقامها عليك المدعي لؤي محمود يوسف يوسف – هوية رقم 902264159 – العنوان: قلقيلية – باقة الحطب – وكيله المحامي: امجد عمر نور الدين مصالحه، بدعوى وموضوعها حقوق عمالية، بقيمة 7500.0 شيكل إسرائيلي.
ويمكنك الحضور إلى قلم المحكمة لاستلام أوراق الدعوى، ولائحة الدعوى، وحافظة مستندات.
ويترتب عليك تقديم لائحة جوابية خلال 30 يوماً من اليوم التالي لتاريخ تبليغك بالنشر بالصحف المحلية، عملاً بالمادة (62) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001.
وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلاً عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق أحكام القانون.

محكمة صلح قلقيلية

8/1 د

دولة فلسطين
السلطة القضائية – دائرة تنفيذ بيت لحم – رقم الدعوى: 2024/2539 تنفيذ

(((21080255)))

اخطار تنفيذي بالنشر

هيئة القاضي: احمد نجاجرة
طالب التبليغ: المحكمة
المطلوب تبليغه: المحكوم عليه:
1.نداء إبراهيم شكري أبو عجميه – هوية (941289035) 2. محمد هشام محمد أبو عجميه – بيت لحم، الدوحة، قرب كراج محمد نمر – شارع عرفات.
أخبرك بأن الدائن/المحكوم له:
-1قسم الإقراض لدى وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى هوية رقم 112233440 – العنوان: رام الله -وكيله المحامي: جورج عيسى مخائيل بنوره
قد أبرز لهذه الدائرة اللائحة ومرفقاتها تحمل توقيعك/بصمتك ومستحقة الأداء بمبلغ دينار أردني 2249.0. مرفق صورة للاطلاع
لذلك اطلب اليك الحضور الى هذه الدائرة خلال أربعة عشر يوماً من تاريخ تبليغك هذا الاخطار لدفع قيمة الدين المذكور او الاطلاع على الملف المتعلق بهذا الدين وبيان ردك على اعتراضك عليه، وبخلاف ذلك تقوم هذه الدائرة بالتنفيذ الجبري وتحصل قيمة الدين مضافاً اليها المصاريف والرسوم وفقاً للقانون.

محكمة بداية بيت لحم – دائرة التنفيذ

8/1 د

دولة فلسطين
السلطة القضائية – محكمة تسوية بيت لحم – الرقم: 672/2025

(((20997076)))

صادرة عن محكمة تسوية بيت لحم في الدعوى رقم 672/2025 تسوية

إلى المعترض عليه: (1) عبد المجيد مصطفى حسين الشوشة يقتضي حضورك إلى محكمة تسوية بيت لحم الجلسة يوم الاثنين الموافق 2026/11/16 الساعة 9:00 للنظر في دعوى تسوية رقم 2025/672 والتي اقامها عليك المدعي محمد محمود عبد القادر شوشه – هوية رقم: 904644309 -العنوان: بيت لحم -حسان -وكيله المحامي ثائر خلف حسين العبيات ومحمد عيسى حسن شوكه بدعوى وموضوعها المطالبة بحصص ارثية، بقيمة غير مقدرة.
ويمكنك الحضور الى قلم المحكمة لإستلام اوراق الدعوى. ويتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال 30 يوم من اليوم التالي لتاريخ تبليغك بالنشر بالصحف المحلية عملا بالمادة (62) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001. وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلا عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق أحكام القانون.

محكمة بداية بيت لحم /قلم التسوية

8/1 د

دولة فلسطين
وزارة الحكم المحلي
(بلدية دير سامت والسيميا)

إسم المناقصة: مشروع الصيانة للعام 2026-2027

رقم المناقصة: DER/MAIN/2026/ 09
* تود بلدية ديرسامت والسيميا استخدام جزء من مخصصاتها ضمن «الموازنة العامة / مشاريع تحت التنفيذ الممول من قبل صندوق البلدية لتسديد المبالغ المستحقة بموجب عقد عطاء الصيانة للعام 2026-2027م رقم DER/MAIN/2026/ 09
* تدعو [بلدية ديرسامت والسيميا «] المناقصين ذوي الاهلية الى تقديم عطاءات بالظرف المختوم لعطاء الصيانة للعام 2027-2026م.
* ستتم المناقصة العامة من خلال طلب عطاءات تنافسية «محلية» وفقا لأحكام قانون الشراء العام رقم 8 لسنة 2014 ولائحته التنفيذية» وهي مفتوحة لكل المناقصين ذوي الأهلية، علما بان المؤهلات المطلوب توفرها لدى المناقص الفائز محددة في وثائق المناقصة.
* يمكن للمناقصين المهتمين تفحص وثائق المناقصة عبر البوابة الموحدة للمشتريات العامة، كما يمكنهم الحصول على معلومات إضافية من [بلدية ديرسامت والسيميا] على العنوان المبين أدناه وذلك من يوم الاحد الموافق 2026/08/2م وحتى يوم الاثنين الموافق 2026/08/31م من الساعة [08:00] إلى الساعة [02:00] من أيام السبت الى الخميس.
* يمكن للمناقصين المهتمين شراء وثائق المناقصة من العنوان المبين أدناه، وبعد دفع رسوم غير مستردة مقدارها [300 شيكل].
* يجب تسليم العطاءات في العنوان المبين أدناه قبل الساعة 12:00 ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق [2026/09/1م]، علما بان العطاءات الألكترونية [غير مقبولة»]، ويجب أن تكون صلاحية العطاءات سارية لمدة [120] يوما بعد التاريخ النهائي لتسليم العطاءات.
* رسوم الاعلان في الصحف على من يرسو عليه العطاء .
* يجب ان يرفق مع كل عطاء [«كفالة دخول عطاء بمبلغ (10000 شيكل) سارية لمدة (120) يوما من تاريخ فتح العطاء» وفقا للنماذج والشروط الواردة في وثائق المناقصة.
* سيتم استبعاد العطاء الذي يصل بعد التاريخ والوقت المحددين، وسيتم فتح العطاءات بحضور ممثلي المناقصين الذين يرغبون في ذلك في العنوان المبين أدناه في [2026/9/1 م الموافق الثلاثاء الساعة 12:00 مساء].

المستشار احمد الحروب / رئيس بلدية دير سامت والسيميا

إخطار دون اجحاف بالحقوق

8/1 د

المخطر :- محمد احمد جبريل جوهر من سكان اريحا وحامل هوية رقم (901112342) بصفته المالك والمفوض بالتوقيع عن محلات أبو جوهر لمواد البناء المسجلة لدى الغرفة التجارية الصناعية الزراعية تحت رقم (5860) والمسجلة في السجل التجاري لدى وزارة الاقتصاد الوطني تحت الرقم (2372) والذي يحمل شهادة تسجيل تاجر صادرة عن الاقتصاد الوطني بتاريخ 2024/6/27 .
بواسطة وكيلته المحامية رزان غليظ – اريحا – شارع عين السلطان .
المخطر إليه :- رزان محمد احمد خليل من سكان اريحا وحامل هوية رقم (852696442).
عنوانهما :- اريحا – قرب الإذاعة القديمة.
موضوع الإخطار :- مطالبة مالية بمبلغ وقدره (3000 شيكل) وبالاحرف ثلاثة الاف شيكل بموجب شيك راجع .
وقائع الإخطار وأسبابه:-
1. بصفتي وكيلة عن المخطر المذكور اعلاه , احيطكم علما بانكم قد قمتم بتحرير شيك عدد 1 مسحوب على بنك فلسطين فرع اريحا يحمل الرقم 30000007 تبلغ قيمته 3000 شيكل مستحق الأداء بتاريخ 2026/6/15
2. وعليه وعند تقديم الشيك المذكور اعلاه للبنك لصرفه أعيد بدون صرف لعدم كفاية الرصيد وذلك يشكل جريمة يعاقب عليها القانون .
3. تمت مراجعتكم مرارا وتكرارا من اجل السداد ولكن دون جدوى .
4. اخطركم بضرورة مراجعة المخطرة وتسديد قيمة الشيك المذكور اعلاه خلال فترة أقصاها عشرة ايام من تاريخ تبلغكم هذا الإخطار وبعكس ذلك سنضطر آسفين لاتخاذ كافة الإجراءات القانونية والقضائية وخاصة دائرة النيابة العامة لتحصيل قيمة الشيك المذكور اعلاه مع تضمينكم كافة الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة والفوائد القانونية من تاريخ المطالبة وحتى السداد التام مع العلم ان المادة 421 من قانون العقوبات تعاقب كل من يصدر شيك بدون رصيد بالحبس من سنة الى سنتين بالاضافة الى الغرامة المالية.
تحريراً بتاريخ 2026/8/1.

و. المخطر

8/1 د

دولة فلسطين
السلطة القضائية – محكمة صلح رام الله

20780312

صادرة عن محكمة صلح رام الله في الدعوى رقم 2020/453 حقوق

الى المدعى عليه : (1) تحسين عبد الفتاح محمود عيسى ، (2) تيسير عبد الفتاح محمود عيسى، (3) منوة عبد الفتاح محمود عيسى ، (4) نادية عبد الفتاح محمود عيسى (5) سمير عبد الفتاح محمود عيسى، (6) نور عبد الفتاحمحمود عيسى (7) نور جميل عبد الرحمن موسى طه ، (8) جميل عبد الجابر جميل موسى ، (9) محمد عبد الجابر جميل موسى ، (10) بثينة فخري عيسى طه ، (11) اسامة عبد الرؤوف عيسى طه، (12) هشام عبد الرؤوف عيسى طه ، (13) عبير عبد الرؤوف عيسى طه
يقتضي حضورك إلى محكمة صلح رام الله الجلسة يوم الخميس الموافق 10/09/2026 الساعة 10:30 للنظر في دعوى حقوق رقم 453/2020 والتي اقامها عليك المدعي معتز صفوان محمد عموري - هوية رقم : 852529064 - العنوان : رام الله - بيت ريما - وكيله المحامي محمد عطا علي دحادحة بدعوى وموضوعها تقسيم الأموال المشتركة المنقولة وغير المنقولة - إزالة الشيوع، بقيمة غير مقدرة
الموضوع: لائحة دعوى معدله بناء على قرار قاضي محكمة صلح رام الله الموقرة بتاريخ: ٢٠٢٦/٩/٢٩. قسمة وازالة شيوع في قطعة الارض (٨٩) حوض (٢) الظهر. من اراضي قرية سردا قضاء رام الله.
لائحة واسباب الدعوى المعدلة:
١ـ يملك المدعي على الشيوع في قطعة الارض (٨٩) من الحوض (٢) الظهر من اراضي قرية سردا (اربعة الاف وتسعمائة وعشرون حصة من اصل مائة وخمسة الف وستمائة حصة) ، من اراضي قرية سردا قضاء رام الله .
٢ـ كما ان المدعى عليهم من الاول حتى الثامن والثلاثون يملكون على الشيوع حسب ما هو مسجل في سند تسجيل قطعة الارض المذكورة اعلاه لدى دائرة تسجيل الاراضي في رام الله وهي على النحو التالي :
يملك المدعى عليهم من الاول حتى السادس بصفتهم من ورثة المرحومه نعيمة عيسى موسى طه بموجب حجة حصر الارث الصادرة عن المحكمة الشرعية في رام الله والبيرة سجل رقم (٤٢٠) صفحة ١١٨ عدد (٣٤٠) على الشيوع تسعة الاف واربعمائة (٩٤٠٠) حصة من اصل مائة وخمسة الف وستمائة حصة في قطعة الارض رقم (٨٩) حوض رقم (٢) الظهر من اراضي قرية سردا قضاء رام الله.
ب. يملك المدعى عليهم من السابع حتى الثاني عشر بصفتهم من ورثة المرحومه نعمه عيسى موسى طه بموجب حجة حصر الارث الصادرة عن المحكمة الشرعية في رام الله والبيرة سجل رقم (٣٩٩) صفحة ١٣٥ عدد (٢٢٠) على الشيوع تسعة الاف واربعمائة (٩٤٠٠) حصة من اصل مائة وخمسة الف وستمائة حصة في قطعة الارض رقم (٨٩) حوض رقم (٢) الظهر من اراضي سردا قضاء رام الله.
ث- يملك المدعى عليهم من الثالث عشر حتى الثامن عشر بصفتهم من ورثه المرحوم عبد الجابر جميل عبد الرحمن موسى بموجب حجه حصر الإرث الصادرة من المحكمة الشرعية في رام الله والبيرة سجل رقم ٤٧٣ صفحه ١٤ عدد ٤٠٣ والتي الت لمورثهم إرثا من مورثته المرحومة نعمة عيسى موسى طه بموجب حجة حصر الأرث الصادره عن المحكمة الشرعية في رام الله والبيرة سجل رقم ٣٩٩ صفحة ١٣٥ عدد ٢٢٠ على الشيوع تسعه الاف وأربعمائة (٩٤٠٠) حصة من أصل مائه وخمسه الف و ستمائه حصه في قطعة الأرض رقم (٨٩) حوض رقم (٢) الظهر من اراضي سردا قضاء رام الله .
يملك المدعى عليه التاسع عشر حتى السادس والعشرون بصفتهم من ورثه المرحوم فخري عيسى موسى طه بموجب حجه حصر الارث الصادرة عن المحكمة الشرعية في رام الله والبيرة سجل رقم ٣٥٥ صفحة ٣٤ عدد٤٤٣
وكذلك وبصفتهم من ورثه المرحومة مريم يونس يوسف طه بموجب حجه حصر الارث الصادرة عن المحكمة الشرعية في رام الله والبيرة سجل رقم ٤٥٥ صفحة ٥٤ عدد ٣٠٩ على الشيوخ تسعة الاف وثمانمائه واربعون (٩٨٤٠) حصة من أصل مائة وخمسة ألف وستمائة حصة في قطعة الأرض رقم (٨٩) حوض رقم (٢) الظهر أراضي قرية سردا قضاء رام الله
ج – يملك المدعى عليهم من السابع والعشرون حتى الثاني والثلاثون بصفتهم من ورثه المرحوم عبد الكريم عيسى موسى طه بموجب حجه حصر الارث الصادرة عن المحكمة الشرعية في رام الله والبيرة سجل رقم ٥٣٠ صفحة ٢٠٢ عدد ١٢٢ على الشيوخ تسعه الاف وثمانمائه واربعون حصه (٩٨٤٠) من اصل مائة وخمسة ألف وستمائة حصة في قطعة الأرض رقم (٨٩) حوض رقم (٢) الظهر من أراضي قرية سردا قضاء رام الله .
ح -يملك المدعى عليهم من الثالث والثلاثون حتى السادس والثلاثون بصفتهم من ورثه المرحوم عبد الرؤوف عيسى موسى طه بموجب حجه حصرالأرث الصادرة من المحكمة الشرعية في رام الله والبيرة سجل رقم ٤٩٠ صفحة ٧٠ عدد ٦٥٩ على الشيوع سبعه وخمسون الف ومئتان وثمانون (٥٧٢٨٠) حصة من أصل مائة وخمسة ألف وستمائة حصة في قطعة الأرض رقم
(٨٩) حوض رقم (٢) الظهر من اراضي قرية سردا قضاء رام الله.
خ- يملك المدعى عليه السابع والثلاثون احمد عطا على دحادحة على الشيوع في قطعة الأرض رقم (٨٩) حوض رقم (٢) الظهر اراضي قرية سردا (٤٩٢٠) اربعة الاف وتسعمائة وعشرون حصة من أصل مائة وخمسه الف وستمائة حصة من أراضي قرية سردا قضاء رام الله .
٣ – ان الملكية الثابتة للمدعي والمدعى عليهم في قطعة الأرض المذكورة اعلاه وذلك بموجب سند التسجيل الصادر عن دائرة تسجيل اراضي رام الله هي ملكية بينهم على الشيوع.
٤ – طالب المدعي المدعى عليهم مرارا وتكرارا بإزالة الشيوع وإجراء القسمة بينهم لكنهم رفضوا ذلك دون مبرر و /او مسوغ قانوني.
٥- المدعى عليهم ممتنعون عن ازالة الشيوع في قطعة الأرض المذكورة اعلاه دون وجه حق، والقسمة الرضائية بين الشركاء متعثرة حيث امتنع المدعى عليهم من القبول بأي قسمة رضائية.
المدعي متضرر من الابقاء على حالة الشيوع في قطعة الأرض موضوع الدعوى المذكورة اعلاه وحيث انه في ابقائها ما يصيبه بأفدح الأضرار ويحول من حسن الانتفاع بهذه الأراضي .
٧- محكمتكم الموقرة صاحبة الصلاحية بالنظر والفصل في هذه الدعوى نظرا لاختصاص النوعي لمحكمتكم ولنوع الدعوى وموقع العقار وموطن المدعى عليهم.
الطلب: يلتمس المدعي من محكمتكم الموقرة تبليغ المدعى عليهم نسخة عن لائحة الدعوى ومرفقاتها وبعد المحاكمة وغب الاثبات الحكم بالقسمة و/أو ازالة الشيوع في قطعة الأرض (٨٩) من الحوض (٢) الظهر من اراضي قرية سردا قضاء رام الله و /او اتخاذ القرار المتفق للاصول والقانون لازالة حالة الشيوع القائمة بقطعة الارض اعلاه والزام المدعى عليهم بدفع الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة كل حسب حصته في العقار موضوع الدعوى .
تحريرا في ٢٠٢١/١٠/١٠.
ويمكنك الحضور الى قلم المحكمة الإستلام اوراق الدعوى اللائحة ومرفقاتها ويتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال 30 يوم من اليوم التالي لتاريخ تبليغك بالنشر بالصحف المحلية عملا بالمادة (62) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلا عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق أحكام القانون.

8/1 د

دولة فلسطين
السلطة القضائية – محكمة تسوية رام الله والبيرة – الرقم: 2026/16

21081350

اعلان تبليغ حكم بالنشر صادر عن محكمة تسوية رام الله والبيرة

إلى المعترض عليه : (1) يوسف مصطفى توفيق ابو زهرة رام الله دير غسانه بجانب البلدية أود إعلامك بأن محكمة تسوية رام الله والبيرة أصدرت ضدك حكم في الدعوى رقم (16/2026) تسوية و المقامة عليك من قبل المدعي: ندى نضال موسى خلفاوي - هوية رقم : 331146068 - العنوان : رام الله - دير غسانه - وكيله المحامي: محمد يوسف عبد ربه حجوج
وهذا نصه :
الحكم الصادرعن محكمة تسوية رام الله والبيرة المأذونة بإجراء المحاكمة
وإصدارالحكم بإسم الشعب العربي الفلسطيني
الهيئة الحاكمة: برئاسةالقاضي السيد محمد غانم .
المعترض : ندى نضال موسى خلفاوي هوية رقم (٣٣١١٤٦٠٦٨) من سكان الباقة الغربيه وكيلها المحامي : محمد حجوج.
المعترض عليه : يوسف مصطفى توفيق ابو زهرة / دير غسانة - بجانب البلدية.
الموضوع الاعتراض : اعتراض على ملكية حصص المعترض عليه في قطع الارا ضي(١٢-٨٣-٨٤-٧٦-٣٥-٧٧-٧٨-٧٩-٨٥) من الحوض رقم (٢١)موقع الحزامات من أراضي بني زيد الغربي دير غسانة / قضاء رام الله
الوقائع
تقدم المعترض بهذا الاعتراض الذي يحمل الرقم ٢٠٢٦/١٦ضد المعترض عليه حيث اورد المعترض في لائحة وأسباب اعتراضه:
١ـ المعترضة تملك حصص مشاعية بموجب اتفاقية بيع من بعض ورثة ظاهر عبد العزيز البرغوثي في قطعة الأرض التي كانت تحمل رقم مالية ١٨٥ حوض رقم ٣ موقع الصفحة من اراضي دير غسانة وأصبحت بعد اعمال التسوية والافراز تحمل ارقام القطع محل هذا الاعتراض، والتي الت الى المعترضة بموجب اتفاقية بيع منظمه بتاريخ: ٢٠١٦/٣/٨ بواسطه ولي أمرها في حينه .
٢-تفاجئت المعترضة وكونها تسكن في اراضي ٤٨ – الباقة الغربية وكون ان ولي أمرها انفصل عن والدتها وكانت اتفاقية البيع ليست بحوزتها نتيجة الخلافات العائلية ولا تعلم بوجود اعمال تسوية في منطقة الضفة الغربية لعدم تمكنها من زيارة الاراضي الضفة الغربية حيث تفاجئت بتعليق جدول الحقوق الخاص بقطع الاراضي محل الاعتراض وتسجيل كامل قطع الاراضي محل الاعتراض على جدول الحقوق باسم المعترض عليه وشخص آخر يدعى راتب مسلماني
٣-.عند مراجعة المعترضة لمحكمة التسوية من خلال المحامي تفاجئت بقيام باقي ورثة ظاهر عبد العزيز برغوثي بتقديم اعتراض للمطالبة بحصصهم وحصولهم على حكم قضائي اكتسب الدرجة القطعية في الاعتراض رقم٢٠٢٢/١١٧ رام الله والبيرة وذلك ضد المعترضة علاه وراتب مسلماني وتم تسجيل حصصهم الأرثية دون باقي الحصص الخاصة بالمعترضة والتي انتقلت لها من باقي ورثة ظاهر عبد العزيز بموجب اتفاقية البيع المذكورة اعلاه.
٤.المعترضة بعد تنفيذ الحكم الصادر في الاعتراض رقم ٢٠٢٢/٤١٧رام الله والبيرة لصالح بعض ورثة ظاهر، تبقى لها حصص مشاعية في قطع الاراضي محل هذا الاعتراض وهي مسجلة باسم المعترض عليه دون وجه حق وهي بالأساس تمثل كامل حصة ورثة ظاهر عبد العزيز البرغوثي (البائعين)
٥.ان عدم تسجيل حصص المعترضه في قطع الأراضي الموصوفة أعلاه يلحق ضررا فادحا ويؤدي الى حرمان المعترضة من حقها في القطعة موضوع الاعتراض سيما وان الحق في قطع الأراضي هو ثابت أساسا لورثة ظاهر عبد العزيز البرغوثي باعتبارهم المالكين للقطع وهو مثبت بحكم محكمة التسويه في الاعتراض ٢٠٢٢/٤١٧
وان المعترضة مشترية من باقي الورثة بموجب اتفاقية منظمة حسب الأصول مما يوجب تسجيل حصصها باعتبارها خلفا خاصا لورثة ظاهر .
الطلب : لكل ذلك ولما تراه محكمتكم مناسب يلتمس المعترض:
١. تعين موعد جلسة للنظر في هذا الاعتراض وتبليغ المعترض عليهم.
٢. قبول هذا الاعتراض شكلا وموضوعا.
٣. والحكم بتسجيل ملكية المعترضة في كامل الحصص المسجلة باسم المعترض عليه في قطع الاراضي رقم(١٢-٨٣-٨٤-٧٦-٣٥-٧٧-٧٨-٨٥-٧٩)من الحوض رقم (٢١)
موقع الحزامات من أراضي بني زيد
الغربي دير غسانة / قضاء رام الله ، وشطب ما يتعارض مع ذلك والايعاز لمن يلزم بتسطير الكتب اللازمة لتنفيذ مضمون القرار .
الإجراءات
في المحاكمة الجارية علناً و في جلسه ٢٠٢٦/٣/٥ قررت المحكمة تكليف قلم المحكمه بتزويد المحكمة بصورة مصدقة عن جدول الحقوق و مشروحات حول تاريخ تعليق جدول الحقوق و تكليف مأمورالتسوية بتزويد المحكمة بلوائح الادعاء الخاصة بقطع الأرض موضوع الاعتراض و في ٢٠٢٦/٥/٥ قررت المحكمة اجراء تبليغ المعترض عليه عملا باحكام المادة ٢٠ المعدلة من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية النافذ لورود مشروحات من الأحوال المدنية تفيد أن المعترض عليه ليس له بيانات على منظومة الأحوال المدنية و في جلسه ٢٠٢٦/٦/١١ قررت المحكمة اجراء
محاكمة المعترض عليه غيابيا و في ذات الجلسة قدم وكيل المعترض بينته على القبول الشكلي و التمس ابراز شهادة ولادة مترجمة وصورة عن هوية مترجمة تبين تاريخ ميلاد المعترضة وكذلك تصريح مشروح بالقسم مصدق من قاضي محكمة صلح رام الله و التي ابرزت وميزت بالحرف/ك /١)حيث ختم وكيل المعترض بينته على القبول الشكلي و التمس قبول هذا الاعتراض عملا باحكام المادة ١٥فقرة ٢ كون المعترضة كانت قاصرا عند امر التسوية حيث و في ذات الجلسة قررت المحكمة قبول الاعتراض شكلا حيث وجدت المحكمة ان المعترضه من مواليد ٢٠٠٧/٦/٢٩ مما يعني انها بلغت سن الرشد بتاريخ : ٢٠٢٥/٦/٢٩ كما تجد المحكمة أن جدول الحقوق معلق بتاريخ: ٢٠١٩/٤/١٤ وتجد المحكمة أن أمر التسوية تم نشره بالعدد ١٢٧من الجريده الرسميه بتاريخ:٢٠١٦/١٢/٤ حيث كرر
وكيل المعترض لائحة الاعتراض و التمس ابراز اتفاقية بيع حصص ارثية من ورثة
المرحوم ظاهر عبد العزيز البرغوثي مرفقا بها صورة حجة حصر الارث التي تحمل الرقم ١٢٣/١٦٧/٧٤ بتاريخ :٢٠١٤/٦/٢٩وكذلك صورتين حصر إرث للمرحومتين بهية ومطلوبة ابنتي ظاهر عبد العزيز البرغوثي وكذلك ٩ صور سندات تسجيل صادرة عن سلطة الأراض الخاصة بالقطع محل هذا الاعتراض وكذلك التمس اعتماد كامل ملف الاعتراض رقم ٢٠٢٢/٤١٧
والمفصول بتاريخ :٢٠٢٥/٤/٢٤والحكم الصادر فيه حيث ابرزت المستندات الواردة على لسان وكيل المعترض وميزت بالحرف
(م/ ١)بها ختم وكيل المعترض بينته و ترافع شفاهة والتمس اعتماد الحكم الصادر في الاعتراض رقم ٢٠٢٢/٤١٧ كمرافعة
له في هذا الاعتراض والحكم حسب ما جاء في لائحة الاعتراض مع تضمين الجهة المعترض عليها الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة
المحكمة
بالتدقيق في لائحة الاعتراض والبينة المقدمة والمرافعة نجد أن الجهة المعترضة في هذا الاعتراض قد تقدمت إلى مح